

كَشْفُ الْوَعَاءِ

عَنْ

حَدِيثِ لَحْمِ الْبَقَرِ دَاءٍ

تَأْلِيفُ:

أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَوْزِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ

الْحَمِيدِيِّ الْأَثَرِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا؛ مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

وَبَعْدُ،

هَذَا جُزْءٌ حَدِيثِيٌّ فِي بَيَانِ حَالِ حَدِيثِ: (أَلْبَانُهَا شِفَاءٌ، وَسَمْنُهَا دَوَاءٌ، وَلَحْمُهَا دَاءٌ؛ يَعْنِي: الْبَقْر).

جَمَعْتُ فِيهِ طُرُقَ وَرَوَايَاتِ هَذَا الْحَدِيثِ، مَعَ الْكَلَامِ عَلَيْهَا جَرْحًا وَتَعْدِيلًا، وَبَيَانَ عِلَلِهَا وَالْحُكْمِ عَلَيْهَا، وَذَلِكَ لَمَّا كَانَ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ الْيَوْمَ لَا يَعْرِفُونَ صَحِيحَ الْحَدِيثِ مِنْ ضَعِيفِهِ.

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَنْفَعَ بِهَذَا الْجُزْءِ جَمِيعَ الْأُمَّةِ، وَأَنْ يَتَقَبَّلَ مِنِّي هَذَا الْجُهْدَ، وَيَجْعَلَهُ فِي مِيزَانِ حَسَنَاتِي يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ، وَأَنْ يَتَوَلَّانا بِعَوْنِهِ، وَرِعَايَتِهِ إِنَّهُ نِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

أبو عبدالرحمن

فوزي بن عبدالله بن محمد الحميدي الأثري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
رَبِّ يَسِّرْ وَأَعِنْ وَبَارِكْ يَا كَرِيمَ

عَنْ مُلَيْكَةَ بِنْتِ عَمْرِو قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَقْرِ: (أَلْبَانُهَا شِفَاءٌ،
وَسَمْنُهَا دَوَاءٌ، وَخَمُّهَا دَاءٌ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي ((الْمَرَّاسِيلِ)) (ص ٣١٦)، وَابْنُ الْجَعْدِ فِي ((الْمُسْنَدِ)) (ج ٢ ص ٩٦٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي ((الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ)) (ج ٢٥ ص ٤٢)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي ((الطَّبِّ النَّبَوِيِّ)) (ق/١٣٠/ط)، وَابْنُ مَنْدَه فِي ((مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ)) (ص ٣٣٥ - الْمَقَاصِدِ)، وَابْنُ عَبْدِ بَرِّ فِي ((الِاسْتِيعَابِ)) تَعْلِيْقًا (ج ٤ ص ٣٩٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي ((السَّنَنِ الْكُبْرَى)) (ج ٩ ص ٣٤٥)، وَابْنُ الْأَثِيرِ فِي ((أَسَدِ الْعَابَةِ)) تَعْلِيْقًا (ج ٧ ص ٢٧٠)، وَالْمِزِّي فِي ((تَهْذِيبِ الْكَمَالِ)) (ق/١٦٩٨/٣/ط) مِنْ طُرُقٍ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِي عَنْ مُلَيْكَةَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الْأُولَى: جَهَالَةُ الْمَرْأَةِ الَّتِي رَوَى عَنْهَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ.

الثَّانِيَةُ: الْإِزْسَالُ، فَإِنَّ مُلَيْكَةَ بِنْتَ عَمْرِو: هِيَ السَّعْدِيَّةُ، لَمْ تُوثَقْ وَذَكَرَهَا الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي ((الْإِصَابَةِ)) (ج ٤ ص ٣٩٦) فِي الْقِسْمِ الْأَوَّلِ اعْتِمَادًا عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ الْمُنْكَرِ، مَعَ أَنَّهُ تَرَدَّدَ فِي ((التَّقْرِيبِ)) (ص ٧٥٣) فَقَالَ: يُقَالُ لَهَا صُحْبَةٌ، وَيُقَالُ تَابِعِيَّةٌ مِنَ الثَّالِثَةِ.

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ فِي ((الْأَجُوبَةِ)) (ص ٧٢): (أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ وَابْنُ مَنْدَه، وَفِي

السَّنَدِ امْرَأَةٌ مُبْهَمَةٌ).

وَقَالَ السَّخَاوِيُّ فِي ((الْمَقَاصِدِ الْحَسَنَةِ)) (ص ٣٣٥): (رِجَالُهُ ثِقَاتٌ، لَكِنْ الرَّاويَّةُ عَنْ مُلَيْكَةَ لَمْ تُسَمَّ).

وَذَكَرَهُ الْهَيْثَمِيُّ فِي ((الْمَجْمَعِ)) (ج ٥ ص ٩٠)؛ ثُمَّ قَالَ: رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَالْمَرْأَةُ لَمْ تُسَمَّ، وَبَقِيَّةُ رِجَالِهِ ثِقَاتٌ.

تَنْبِيهٌ:

وَقَدْ وَصَفَهَا الرَّاوي عَنْهَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بِالصَّدْقِ، وَأَنَّهَا امْرَأَتُهُ؛ عِنْدَ ابْنِ الْجَعْدِ فِي ((الْمُسْنَدِ)) (ج ٢ ص ٩٦٤).

قُلْتُ: وَهَذَا التَّعْدِيلُ لَا يُعْتَمَدُ عَلَيْهِ كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ فِي مُصْطَلَحِ الْحَدِيثِ فَتَنَّبَهُ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي ((شُعَبِ الْإِيمَانِ)) (ج ٥ ص ١٠٣) مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرٍ عَنِ امْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِهَا عَنْ مُلَيْكَةَ بِنْتِ عَمْرِو الْجَعْفِيَّةِ أَنَّهَا قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ كَسَابِقِهِ؛ لَا يُحْتَجُّ بِهِ.

وَلَهُ شَاهِدٌ: أَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي ((الْمُسْتَدْرَكِ)) (ج ٤ ص ٤٠٤) مِنْ طَرِيقِ سَيْفِ

بْنِ مَسْكِينٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِيِّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِيهِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ تَالِفٌ؛ وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأولى: سَيْفُ بْنُ مَسْكِينٍ الْبَصْرِيُّ.

قَالَ عَنْهُ ابْنُ حَبَّانٍ يَأْتِي بِالْمَقْلُوبَاتِ، وَالْأَشْيَاءِ الْمَوْضُوعَةِ، لَا يَجِلُّ الْاِحْتِجَاجُ بِهِ

لِمُخَالَفَتِهِ الْأَثْبَاتِ فِي الرَّوَايَاتِ عَلَى قَلَّتِهَا. (١)

(١) انظر: ((الضعفاء)) لابن حبان (ج ١ ص ٣٤٣).

الثَّانِيَةَ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَسْعُودِي مُخْتَلِطٌ. (١)

وَقَالَ الْحَاكِمُ: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَتَعَقَّبَهُ الذَّهَبِيُّ بِقَوْلِهِ: (سَيْفٌ وَهَاهُ ابْنُ

حِبَّان).

قُلْتُ: فَهَذَا خَبْرٌ مَوْضُوعٌ، فَلَا يَصْلَحُ أَنْ يَكُونَ بِحَالٍ مِّنَ الْأَحْوَالِ شَاهِدٌ

لِلْمُرْسَلِ.

وَلَهُ شَاهِدٌ أَيْضًا: أَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي ((الْكَامِلِ)) (ج ٦ ص ٢١٤١) مِنْ طَرِيقِ

مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادِ الطَّحَّانِ عَنِ مَيْمُونِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ تَأَلَّفَ كَسَابِقِهِ؛ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادِ الطَّحَّانِ، وَهُوَ مُتَّهَمٌ

بِالْكَذِبِ. (٢)

وَلَهُ شَاهِدٌ آخَرَ: أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي ((الطَّبِّ النَّبَوِيِّ)) (ق/٥٧/ط) مِنْ طَرِيقِ

عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ صَيْفِيِّ بْنِ صُهَيْبٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ جَدِّهِ صُهَيْبٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَلَهُ عِلَّتَانِ:

الأُولَى: عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ صَيْفِيِّ بْنِ صُهَيْبِ الرُّومِيِّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ. (٣)

الثَّانِيَةُ: صَيْفِيُّ بْنُ صُهَيْبِ الرُّومِيِّ، وَهُوَ مَجْهُولٌ. (٤)

(١) انظر: ((الكواكب النيرات)) لابن الكيال (ص ٢٨٢).

(٢) انظر: ((تهذيب التهذيب)) لابن حجر (ج ٩ ص ١٧١).

(٣) انظر: ((تهذيب التهذيب)) لابن حجر (ج ٦ ص ١٠٦).

(٤) انظر: ((تهذيب التهذيب)) لابن حجر (ج ٤ ص ٣٨٧).

قلتُ: ثُمَّ إِنَّ فِي مَتْنِهِ مَا يُنْكَرُ، وَهُوَ قَوْلُهُ: (وَلَحْمُهَا دَاءٌ)، وَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ وَقَدْ أَحَلَّهَا اللَّهُ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَمِنَ الْإِبِلِ اثْنَيْنِ وَمِنَ الْبَقَرِ اثْنَيْنِ﴾^(١)، وَلَا يُحِلُّ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَاتِ.

وَتَبَّتْ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَنَّهُ ضَحَّى عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقْرِ).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي ((صَحِيحِهِ)) (ج ١٠ ص ٥)، وَمُسْلِمٌ فِي ((صَحِيحِهِ)) (ج ٢ ص ٨٧٣) عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

قَالَ الزَّرْكَشِيُّ فِي ((التَّذَكِرَةِ)) (ص ١٤٨): (فَإِنَّ فِي الصَّحِيحِ: (أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحَّى عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَقْرِ) وَهُوَ لَا يَتَقَرَّبُ بِالذَّاءِ). اهـ

قلتُ: وَهَذَا يَتَبَيَّنُ نَكَارَةَ الزِّيَادَةِ، وَهِيَ قَوْلُهُ: (وَلَحْمُهَا دَاءٌ).

نَعَمْ تَبَّتْ الْحَدِيثِ بِدُونِ هَذِهِ الزِّيَادَةِ الْمُنْكَرَةِ.

أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ فِي ((الْمُسْنَدِ)) (ص ٤٨)، وَالْحَاكِمُ فِي ((الْمُسْتَدْرَكِ)) (ج ٤

ص ١٩٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي ((السُّنَنِ الْكُبْرَى)) (ج ٩ ص ٣٤٥)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي ((الطَّبِّ

النَّبَوِيِّ)) (ق/١٢٧/ط)، وَالْبَزْزَارُ فِي ((الْمُسْنَدِ)) (ج ٤ ص ٢٨٣)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي

((الْتَّمْهِيدِ)) (ج ٥ ص ٢٨٥)، وَالْفَاكِهِيُّ فِي ((حَدِيثِهِ)) (ص ٣٢٢)، وَالْحَرْبِيُّ فِي ((غَرِيبِ

الْحَدِيثِ)) (ج ١ ص ٦٩)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي ((الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ)) (ج ٩ ص ٢٧٢)، وَحَرْبُ

الْكَرْمَانِيُّ فِي ((مَسَائِلِهِ)) (ص ٣٠٥) مِنْ طَرِيقِ الْمَسْعُودِيِّ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ

بْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعاً: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ

شِفَاءً إِلَّا الْهَرَمَ، فَعَلَيْكُمْ بِالْبَانَ الْبَقْرِ، فَإِنَّهَا تَرْمُ^(٢) مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ).

(١) سورة الأنعام آية [١٤٤].

(٢) تَرْمُ: أَي تَأْكُلُ وَتَرعى.

انظر: ((فيض القدير)) للمُنَاوِي (ج ٤ ص ٣٤٧).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ رِجَالُهُ ثِقَاتٌ؛ إِلَّا أَنَّ الْمَسْعُودِيَّ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
بْنِ عُتْبَةَ قَدْ اخْتَلَطَ. (١)

لَكِنْ تَابَعَهُ سِتَّةٌ عَلَيْهِ:

(١) سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي ((صَحِيحِهِ)) (ج ٧ ص ٦٢٥)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي ((الطَّبِّ
النَّبَوِيِّ)) (ق/١١/ط)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي ((تَارِيخِ دِمَشْقٍ)) (ج ٢٤ ص ٤٢٢)،
وَالطَّحَاوِيُّ فِي ((شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ)) (ج ٤ ص ٣٢٦) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْهُ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي ((الصَّحِيحَةِ)) (ج ٤

ص ٢٠٨).

(٢) الرَّبِيعُ بْنُ الرَّكِيِّنِ.

أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي ((السُّنَنِ الْكُبْرَى)) (ج ٤ ص ٣٧١)، وَالْبَزَّازُ فِي ((الْمُسْنَدِ))
(١٤٥٢ و ١٤٥٣)، وَالْحَاكِمُ فِي ((الْمُسْتَدْرَكِ)) (ج ٤ ص ١٩٦)، وَالْبَغَوِيُّ فِي
((الْجُعْدِيَّاتِ)) (ج ٢ ص ٨٠٧)، وَالشَّاشِيُّ فِي ((الْمُسْنَدِ)) (ج ٢ ص ١٩٨) مِنْ طَرِيقِ
شُعْبَةَ عَنْهُ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ فِيهِ الرَّبِيعُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ الرَّكِيِّنِ، وَهُوَ ضَعِيفٌ. (٢)

(٣) أَبُو حَنِيفَةَ.

(١) انظر: ((الكواكب النيرات)) لابن الكيال (ص ٢٨٢).

(٢) انظر: ((ميزان الاعتدال)) للذهبي (ج ٢ ص ٤٦).

أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي ((الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ)) (ج ١٠ ص ١٦)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي ((الطَّبِّ النَّبَوِيِّ)) (ق/١١/ط)، و(ق/١٢٧/ط)، وَأَبُو يُوسُفَ الْأَنْصَارِيِّ فِي ((الآثَارِ)) (ص ٢٣٥)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي ((شَرْحِ مَعَانِي الْآثَارِ)) (ج ٤ ص ٣٢٦) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْهُ. قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ فِيهِ أَبُو حَنِيفَةَ التُّعْمَانِيُّ بْنُ ثَابِتٍ الْكُوفِيُّ ضَعَّفَهُ النَّسَائِيُّ، وَابْنُ سَعْدٍ، وَأَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَابْنُ عَدِيٍّ، وَالذَّارِقُطِيُّ، وَعَبْدُ الْحَقِّ، وَغَيْرُهُمْ. (١)

(٤) أَبُو وَكَيْعِ الْجَرَّاحِ بْنِ مَلِيحٍ.

أَخْرَجَهُ الْبَغَوِيُّ فِي ((الْجَعْدِيَّاتِ)) (ج ٢ ص ٨٠٦)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي ((الطَّبِّ النَّبَوِيِّ)) (ق/١٢٧/ط)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي ((شُعَبِ الْإِيمَانِ)) (ج ٥ ص ١٠٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيِّ عَنْهُ. قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ حَسَنٌ.

(٥) إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهَاجِرٍ.

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي ((الطَّبِّ النَّبَوِيِّ)) (ق/٥٦/ط). وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُهَاجِرِ الْبَجَلِيِّ سَيِّءُ الْحِفْظِ؛ كَمَا فِي ((التَّقْرِيبِ)) لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١١٦).

وَذَكَرَهُ الذَّارِقُطِيُّ فِي ((الْعِلَلِ)) (ج ٦ ص ٢٨).

(٦) أَيُّوبُ بْنُ عَائِدِ الطَّائِيِّ.

ذَكَرَهُ الذَّارِقُطِيُّ فِي ((الْعِلَلِ)) (ج ٦ ص ٢٨).

(١) انظر: ((مِيزَانَ الْإِعْتِدَالِ)) لِلدَّهْمِيِّ (ج ٥ ص ٣٩٠)، و((الطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى)) لِابْنِ سَعْدٍ (ج ٦ ص ٢٥٦)، و((الضُّعْفَاءِ)) لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ٤ ص ٢٦٨).

قَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي ((الْعَلَلِ)) (ج ٦ ص ٢٨): (يُرْوَاهُ قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَاخْتَلَفَ

عَنْهُ:

فَرَوَاهُ إِبرَاهِيمُ بْنُ مَهَاجِرٍ، وَأَيُّوبُ بْنُ عَائِدِ الطَّائِي، وَأَبُو حَنِيفَةَ، وَأَبُو وَكَيْعِ الجَّرَاحِ
بْنُ المَلِيحِ، وَالمَسْعُودِيُّ، عَن قَيْسٍ، عَن طَارِقٍ، عَن عَبْدِ اللَّهِ مَرْفُوعًا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَكَذَلِكَ قَالَ الفَرِيَابِيُّ: عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَن قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ، وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
مَهْدِيٍّ: عَن سُفْيَانَ، عَن رَجُلٍ، عَن قَيْسٍ.

وَقِيلَ: أَنَّ الثَّوْرِيَّ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ قَيْسٍ، وَإِنَّمَا أَخَذَهُ عَن يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ، عَن قَيْسٍ،
وَهُوَ عِنْدَهُ مُرْسَلٌ، وَرَفَعَهُ صَحِيحٌ.

وَقَالَ مِسْعَرٌ: عَن قَيْسٍ، عَن طَارِقٍ، عَن عَبْدِ اللَّهِ، مَوْقُوفًا). اهـ

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي ((المُصَنَّفِ)) (ج ٩ ص ٢٦٠)، الطَّبْرَانِيُّ فِي ((المُعْجَمِ
الكَبِيرِ)) (ج ٩ ص ٢٧١)، وَالدَّهَبِيُّ فِي ((مُعْجَمِ الشُّيُوخِ)) (ج ١ ص ٨٥) مِنْ طَرِيقِ
الثَّوْرِيِّ عَن قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَن طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: (إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ
يُنزِلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً، فَعَلَيْكُمْ بِأَلْبَانِ البَقْرِ، فَإِنَّهَا تَرُمُّ مِنْ كُلِّ الشَّجَرِ).
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ مَوْقُوفًا أَيْضًا الطَّبْرَانِيُّ فِي ((المُعْجَمِ الكَبِيرِ)) (ج ٩ ص ٢٧٢) مِنْ طَرِيقِ

المَسْعُودِيِّ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي ((السُّنَنِ الكُبْرَى)) (ج ٤ ص ٣٧٠ و ٣٧١)، وَفِي
((الإِغْرَابِ)) (ص ٣١٣)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي ((الطَّبِّ النَّبَوِيِّ)) (ق/١٢/ط)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ
فِي ((تَارِيخِ دِمَشْقِ)) (ج ٢٤ ص ٤٢١)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي ((الْعَلَلِ)) (ج ٦ ص ٢٨)، وَعَبْدُ
بْنُ حُمَيْدٍ فِي ((المُنْتَحَبِ)) (ص ١٩٧)، وَأَحْمَدُ فِي ((المُسْنَدِ)) (ج ٤ ص ٣١٥)،

وَالْبَعَوِيُّ فِي ((الْجُعْدِيَّاتِ)) (ج ٢ ص ٨٠٦) مِنْ طُرُقٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ مُرْسَلًا بِهِ. (١)

قَالَ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي ((تَارِيخِ دِمَشْقٍ)) (ج ٢٤ ص ٤٢١): (الْمَحْفُوظُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ طَارِقُ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

وَقَالَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي ((الْعِلَالِ)) (ج ٦ ص ٢٨): (وَقِيلَ: أَنَّ الثَّوْرِيَّ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْ قَيْسٍ، وَإِنَّمَا أَخَذَهُ عَنْ يَزِيدَ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ، وَهُوَ عِنْدَهُ مُرْسَلٌ، وَرَفَعَهُ صَحِيحٌ). اهـ
قُلْتُ: فَالْحَدِيثُ ثَابِتٌ بِهَذَا اللَّفْظِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

(١) انظر: ((العلل)) لابن أبي حاتم (ج ٣ ص ٣٢٤).